

المقنعة

[267] وفصيله، فتلقاه (1) يوم القيامة، وهى مثل جبل أحد، وأعظم من أحد (2). وقال: (3) أحب الأعمال إلى الله عز وجل إشباع جوعة (4) المؤمن، أو تنفيس كربته، أو قضاء دينه (5) (6). وقال (7) عليه السلام: أفضل الصدقة برد (8) كبد حري (9). قال: وقال (10) رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقطعوا (11) على السائل مسألته، فلولا أن المساكين يكذبون ما أفلح من ردهم (12). وقال أبو جعفر عليه السلام: أعط السائل ولو جاءك على طهر فرس (13). وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من صنع إلى أحد من أهل بيتي يدا كافيته (14) يوم القيامة (15). وقال صلى الله عليه وآله: إني شافع يوم القيامة لاربعة أصناف، ولو جاءوا بذنوب أهل الدنيا: رجل نصر ذريتي، ورجل بذل ماله لذريتي عند الضيق، ورجل أحب ذريتي بالقلب واللسان، ورجل سعى في حوائج ذريتي إذا

(1) _____ في ب: " فيلقاها " وفي ج، و: " فيلقاه
". (2) الوسائل، ج 6، الباب 7 من أبواب الصدقة، ح 7، ص 265. (3) في ب: " قال وقال وأحب... ". (4) في هـ: " جوع المؤمن ". (5) في ألف: " أو قضاء دينه عنه ". (6) الوسائل، ج 6، الباب 27 من أبواب الصدقة، ح 3، ص 328. (7) في ب: " قال وقال عليه السلام ". (8) في ب: " ابراد كبد حري ". (9) الوسائل، ج 6، الباب 49 من أبواب الصدقة، ح 2، ص 330. (10) في ب: " وقال رسول الله صلى الله عليه وآله " وفي ز: " وقال قال ". (11) في هـ: " لا تقطعوا ". (12) و (13) الوسائل، ج 6، الباب 22 من أبواب الصدقة، ح 1 و 3 ص 290. (14) في هـ، و: " كافأته ". (15) الوسائل، ج 11، الباب 17 من أبواب فعل المعروف، ح 1،